رابط المادة على منصة باحث

فتاوى واختيارات الشيخ سليمان العلوان

حكم ايثار الغير في القرب والطاعات كان تسمح لغيرك بالصلاة في الصف الاول الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

على اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد الاخ يسأل عن حكم الايتار في القرب. والقرب نوعان النوع الاول ما يترتب على الفعل ترك الامر بالكلية هذا مختلف في والخلاف اقوى مما له جهتان - 00:00:00

طائفة من العلماء انه لا اثارة في القرب لان الله جل وعلا يقول في ذلك فليتنافس ولان الله جل وعلا يقول واستبقوا الخيرات. وفي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الندى والصف الاول ثم لم يجدوا الا يستهموا - 00:00:30

عليهما لاستهموا اي لاقترعوا. هذا الحديث فيه دلالة على انه لانه ينافس خيره يتعاطى مع القرعة ليكون مؤذنا او ليكون في الصف الاول دون غيره ذهب بعض العلماء الى الجواز ولو ادى الايثار الى ترك العمل - 00:01:00

وهؤلاء لا يجيزون مطلقا. وانما يجيزونه في حالة يكون في تأليف او دفع للضغائن او يكون في ذلك مصلحة كبرى. استدلوا على ذلك في اثار عائشة رضي الله عنها على نفسها بان عمر بان يدفن بجوار - 00:01:40

النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعن الصحابة اجمعين. قد كانت عائشة كنت اريده لنفسي فاثرت عمر رضي الله عنه به ان يترتب على - 00:02:10

الايثار ان لا يكن لعائشة شيء من ذلك. قصة عقبة لما قدم الشاب يبشر عمر بغير ذلك. من الحكايات والقصص والاثار الواردة في وهؤلاء يقولون سواء كان ترتب عليه ترك للعمل - 00:02:30

او كان ترتب على تقديم وتأخير. مثلا ان توتر غيرك ليكون اقرب منك للامام. مع قربك من الامام الا انها هذا يكون اقرب منك للامام. ومن يترتب عليه يسبقك الى عمل. وهذا لا يقتضي فوات العين - 00:03:00

انما تعمله بعد فهذا القول قول قوي لكن لا يقال به مطلقا عندما يقال في حالات دون حالات وفي قرى بدون قرب اذ لو نازعه وارد في الاذان فتنازل لوالده. فهذا التنازل لمصلحة - 00:03:20

كبرى حيث لا يتنازل رغبة عن الخير. واننا نتنازل بقصد كسب ود الاب. وبقصده البر بالاب. بقصد دفع الضغائن عن الاب. فهذا الترك يترتب اي مصلحة اخرى فما دام انه يترتب عليه مصلحة اخرى فلا مانع منه - 00:03:50

قد يكون الترك في مواضع افضل من الفعل. انه قد يترتب على المزاحمة وجود مشكلة او اشياء في النفوس. والاجتماع على مقبول خير من التفرق على فاضل وعلى هذا ملخص الجواب ان الاثار في القرى بتارة يكون محمودا - 00:04:20

وتارة يكون مفضولا. المقصود بالقرب المستحبات لا الواجبات ومع النية الصالحة قد يؤثر العبد غيره في قربة وينال اجرها ذلك بالنية قد جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بالمدينة لا اقوى - 00:04:50

ما سرتم مسيرا ولقطعتم واديا الا وهم معكم حبسهم العذر البخاري من حديث انس ومسلم من حديث جابر. كذلك عند الترمذي في قصة الرجل الذي يقول ليس لي مثل كمال فلان فاتصدق بمثله قال هما في الاجر سواء. قد تكون تارة نية المؤمن ابلغ من عمله - 00:05:20

لن يتحسر على الترك فينوي فينجر على هذا الجانب. والاخر يعمل ويعجب بعمله فيكون مأزورا لا مأجورا. نعم - 00:05:50